

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله " كان غلام يهودي " زعم بعضهم أن أسمه عبد القدوس .

وفي الحديث دليل على جواز زيارة تأهل الذمة إذا كان الزائر يرجو بذلك حصول مصلحة دينية كإسلام المريض .

قال المنذري قيل يعاد المشرك ليدعى إلى الإسلام إذا رجي إجابته ألا ترى أن اليهودي أسلم حين عرض عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الإسلام فأما إذا لم يطمع في الإسلام ولا يرجو إجابته فلا ينبغي عيادته . وهكذا قال ابن بطال أنها إنما تشترع عيادة المشرك إذا رجي أن يجيب إلى الدخول في الإسلام فأما إذا لم يطمع في ذلك فلا .

قال الحافظ والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف المقاصد فقد يقع بعيادته مصلحة أخرى قال الماوردي عيادة الذمي جائزة والقربة موقوفة على نوع حرمة تقترب بها من جوار أو قرابة . وقد بوب البخاري على هذا الحديث باب عيادة المشرك